مجلة الجامعة الإسلامية للبحوث الإنسانية، المجلد العشرون، العدد الثاني، ص397– ص424 يونيو 2012
ISSN 1726-6807 http://www.iugaza.edu.ps/ar/periodical/

الأبعاد التاريخية والسياسية للحقوق الوطنية للشعب الفلسطيني

أ.د. ناجي صادق شراب و **أ.د. أسامة محمد أبو نحل**
أستاذ العلوم السياسية أستاذ التاريخ الحديث والمعاصر
كلية الآداب والعلوم الإنسانية
جامعة الأزهر – غزة

ملخص: إن الحديث عن الأبعاد التاريخية والسياسية للحقوق الوطنية للشعب الفلسطيني، يُعد من الدراسات الجادة والمهمة في تاريخ القضية الفلسطينية. ورغم أن الكثيرين تناولوا هذه القضية بأبعادها المختلفة، فيبقى للبعد التاريخي أهميته، وذلك للحفاظ على جذوتها إلى أن ينال الشعب الفلسطيني حقه في تقرير مصيره وإقامة دولته المستقلة، أسوة بشعوب العالم عامةً وشعوب منطقة الشرق الأوسط خاصةً. ومن هذا المنطلق ارتأينا تناول الأبعاد التاريخية تلك في محاولةٍ متواضعة، لكي يبني عليها الباحثون فيما بعد.

فالقضية الفلسطينية في مجملها قضية حقوق وصراع وجود وبقاء وطني. وامتداداً لهذا الوصف يمكن القول إن قضية فلسطين قضية شعب سُلِبَ حقه في مرحلة تاريخية معينة، وحيل دون استرداد وممارسة حقوقه القومية في مراحل تاريخية لاحقه. وبسبب هذه الخاصية المميزة للقضية الفلسطينية؛ فإن قضية فلسطين تُعتبر من القضايا والنزاعات الدولية التاريخية الممتدة والمركّبة. فتتفرد هذه القضية بأنها نتاج تفاعل وصراع إرادات دولية وإقليمية، أو بعبارة أخرى نتاج علاقات قوة غير متوازنة بين الإرادة الدولية والإرادة الإقليمية السائدة في كل مرحلة تاريخية. مما ترتّب عليه تسوية المسألة اليهودية على حساب الحيلولة دون ممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه المشروعة تاريخياً.

وقد خلُصت الدراسة إلى أن تسوية القضية الفلسطينية تسوية حقوقية، يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالتطورات الإقليمية والدولية. مع التركيز على أن العامل الفلسطيني وجوهرة حقوقه المشروعة، هو العامل الرئيسي والمتغيّر الذي لا يمكن تجاوزه في تحقيق أية تسوية سياسية مستقبلية في المنطقة.

Historical and Political Dimensions of the Palestinian People National Rights

Abstract: The study of Palestinian historical and political national right is a most important and crucial subject. Although the Palestinian issue has many aspects, the historical issue remains the main stay of the problem and source of its livability and legitimacy. The Palestinian-Israeli conflict is based on the right of existence and survival. The Palestinian people have been usurped their rights in a specific period of history. Hence although and detailed study of reasons, consequences and solutions is worthwhile. The Palestinian problem is considered one of the most protracted conflicts. Many international and

regional interests and powers are taken into consideration, when analyzing different aspects of this dilemma. Furthermore, the Jewish dilemma has been established at the expense of Palestinians historical national rights.

As a conclusion, the study focused on the Palestinian identity and historical national rights as the foundation for any potential resolution in the future.

مقدمة

إن القضية الفلسطينية في مجملها قضية حقوق وصراع وجود وبقاء وطني. وامتداداً لهذا الوصف يمكن القول بدايةً، إن قضية فلسطين قضية شعب سُلِبَ حقه في مرحلة تاريخية معينة، وحيل دون استرداد وممارسة حقوقه القومية في مراحل تاريخية لاحقة. وبسبب هذه الخاصية المميزة للقضية الفلسطينية؛ فإن قضية فلسطين تُعتبر من القضايا والنزاعات الدولية التاريخية الممتدة والمركّبة. فتنفرد هذه القضية بأنها نتاج تفاعل وصراع إرادات دولية وإقليمية، أو بعبارة أخرى نتاج علاقات قوة غير متوازنة بين الإرادة الدولية والإرادة الإقليمية السائدة في كل مرحلة تاريخية. مما ترتّب عليه تسوية المسألة اليهودية على حساب ممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه المشروعة تاريخياً.

وعليه فنحن أمام قضية تتعدّد فيها الموضوعات والقضايا التي تتكون منها من ناحية. وتتضارب القوى أو الأطراف المؤثّرة في مساراتها المختلفة من ناحيةٍ أخرى. وكونها قضية أوجدتها قوى وعوامل خارجية من ناحيةٍ ثالثة. وهذا من شأنه أن يضفي بُعداً آخراً على القضية مما يزيدها تعقيداً. والقصد بهذا العامل الدولي دور الدول الأخرى عبر المراحل التاريخية المختلفة في نشوء هذه القضية، وفي استمرارها دون حل يحقق العدالة في ممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه التاريخية على أرضه، وحقوقه المشروعة التي أقرّتها المواثيق والأعراف الدولية.

ورغم أن القضية الفلسطينية تعتبر جوهر الصراع العربي الإسرائيلي، فقد دخلت منعطفاً تاريخياً مهماً منذ مؤتمر مدريد في تشرين أول (أكتوبر) 1991، وجلوس أطراف الصراع حول مائدة واحدة، للقبول بالمفاوضات كأداة لتسوية الصراع التاريخي، ففشلت الأداة العسكرية للأطراف المتنازعة في حسمه لصالح إحداها. ولذلك وظّفت الأداة والقوة العسكرية والعلاقات الدولية والإقليمية غير المتكافئة للأطراف المعنية، بهدف تحقيق أقصى الأهداف السياسية من وراء أي تسوية محتملة.

فروض الدراسة:

تقوم الدراسة على عددٍ من الافتراضات المهمة، التي نوجزها بعضها على النحو التالي:

1- ثبات الروابط التاريخية والروحية لمفهوم الحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني.

2- اكتساب الصفة القانونية والشرعية، من خلال قرارات الأمم المتحدة الخاصة بالقضية الفلسطينية.

واستناداً إلى ذلك يمكن تحديد متغيّرات الدراسة على النحو التالي:

- **المتغيّر الأول**: الحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني.
- **المتغيّر الثاني**: توازنات القوى الدولية والإقليمية.

منهج الدراسة:

تعتمد الدراسة التي بين أيدينا على المنهج التاريخي التحليلي، نظراً لأهمية هذا المنهج في تحليل الأبعاد التاريخية التي مرت في تاريخ القضية الفلسطينية منذ نشأتها. إضافةً إلى منهج موازين القوى، الذي يُفسّر نجاح إسرائيل في حل المسألة اليهودية، في الوقت الذي حيل دون ممارسة الفلسطينيين لحقوقهم المشروعة.

فإن وفقنا في هذه الدراسة، فذلك فضلٌ من الله وتوفيق منه؛ وإن قصّرنا فهذا حسبنا الذي استطعنا الوصول إليه من جهد.

أولاً– المفهوم القومي الشعبي:

وهو المفهوم الذي ينادي به الشعب الفلسطيني نفسه، وتكمن أهمية وقوة هذا المفهوم؛ في أنه يعيش في ذاكرته، وتجسّده ارتباطاته التاريخية الثابتة والمستمرة، وارتباطاته الدينية المتمثّلة في المكانة الدينية للمنطقة، وتعلّقه الروحي بالمقدسات الدينية. هذا إلى جانب الموروثات الثقافية والفكرية والحضارية عموماً، والتي هي نتاج التفاعل بين عنصري: الشعب والأرض، وبنتيجته تكوّنت الهوية الشخصية الفلسطينية بأبعادها الأربعة:

أولاً- البعد الأول الفلسطيني: وتعبّر عنه علاقة الشعب بالأرض، وبما تركته هذه العلاقة من ثقافة ولغة، وتراث، وحضارة، وموروثات شعبية، وألوان مختلفة من الفنون. والبعد الديني ويتجسّد هذا البعد أساساً في الهوية والثقافة الإسلامية، ويتّسع هذا البعد ليمثّل الهوية الدينية بمدلولها الواسع، نظراً لأهميتها الدينية للديانات الثلاث.

ثانياً - البعد الثاني: وتحكمه علاقات المكان والموقع، فتنفرد فلسطين بموقع جغرافي متميز. فهي الدولة العربية الوحيدة التي تحيط بها خمس دول عربية هي: لبنان، وسورية، والأردن، والسعودية، ومصر. وبموقعها تعتبر حلقة اتصال بين القسم العربي الأفريقي، والقسم العربي

الآسيوي. وبموقعها أيضاً تشكّل حلقة اتصال بين الشرق والغرب، وتربط بين البحرين: المتوسط والأحمر. ومن شأن هذا الموقع أن جعل منها عبر المراحل التاريخية الطويلة، إقليماً مفتوحاً لكافة المؤثرات الخارجية. ولذلك تشكّل بؤرة تفاعل بين ثقافات متعددة، ووفدتها أقوام متعددة، وربطت بشكل عضوي بين المنطقة ومحيطها الأوسع (أي المنطقة العربية). وقد انعكس هذا الارتباط العضوي بالبعد العربي للشعب الفلسطيني. وتُرجم هذا البعد منذ أقدم العصور بالكنعانيين، الذين استوطنوا الإقليم في الألف الثالث قبل الميلاد([1]). وهم قبائل عربية خرجت من قلب الجزيرة العربية، والتي أعطت للأرض أسمها (أرض كنعان). وسُميت بهذه التسمية لدلالتها الطبوغرافية والجغرافية، فهي الأرض المنخفضة، أو الأرض الكانعة، وفوق هذا وذاك فقد تسمّت بذلك نسبةً إلى كنعان الجد الأول للكنعانيين([2]). وقد اعترفت التوراة بتلك التسمية في سفر التكوين، عندما أطلقت على سكانها اسم الكنعانيين([3]).

أما تسميتها بفلسطين، فأخذت هذه التسمية نتيجة قدوم قبائل فلستية (أقوام البحر) من جزيرة كريت وغيرها من جزر البحر المتوسط، حيث اندمجوا مع سكانها الأصليين، فاكتسبوا هويتهم وشخصيتهم ولغتهم. ومع مرور الزمن اكتسبت تلك الرقعة اسم فلسطين نسبةً لهؤلاء الوافدين بعدما انصهروا تماماً بالكنعانيين([4]). وكانت التوراة قد عادت وأطلقت في الإصحاح الثالث والعشرين في سفر التكوين على أرض كنعان أسم أرض فلسطين([5]). وبذلك اعترفت التوراة بأن

---

[1] - أحمد سوسة، **العرب واليهود في التاريخ. حقائق تاريخية تظهرها المكتشفات الأثرية**، ط2، دمشق، سلسلة الكتب الحديثة، العربي للإعلان والنشر والطباعة، 1973، ص106؛ وانظر: صابر طعيمة: **التاريخ اليهودي العام**، بيروت، دار الجليل، 1975، ص10-11.

[2] - أسامة أبو نحل، عصام مخيمر، **تاريخ فلسطين القديم: بين روايات العهد القديم والدراسات الحديثة**، ط1، غزة، مكتبة القدس، 2008، ص65.

[3] - ورد في سفر التكوين 23/1-2 ما نصه: "**وكانت حياة سارة مائة وسبعاً وعشرين سنة سني حياة سارة، وماتت سارة في قرية أربع التي هي حبرون في أرض كنعان**". وورد في نفس السفر أيضاً: "**وبعد ذلك دفن إبراهيم سارة امرأته في مغارة حقل المكفيلة أمام ممرا التي هي حبرون في أرض كنعان**".

[4] - أبو نحل، **تاريخ فلسطين القديم**، الفصل الرابع، مواضع متفرقة.

[5] - ورد في سفر التكوين 19/23 ما نصه: "**وتغرّب إبراهيم في أرض الفلسطينيين أياماً كثيرة**".

الكنعانيين أولاً ثمَّ الفلسطينيين ثانياً هما الجنسان اللذان تواجدا فـــي فلسطين منذ أقدم عصور التاريخ، وكل ما عداهما لا يمت إلى فلسطين بأي صلة([1]).

وبعد ذلك شهدت المنطقة أقواماً آخرين قدموا من المناطق والأقاليم العربية، سواء من الشرق كبني إسرائيل، أو الشمال الشرقي كالآشوريين والبابليين، أو من الغرب من مصر التي ارتبطت فلسطين بها لفترات طويلة ([2]). واستمرت هذه العلاقة التفاعلية حتى وقتنا الحاضر، في البداية كجزءٍ من الدولة الإسلامية، ثمَّ الدولة العثمانية، ثمَّ خضوعها للانتداب البريطاني([3])، في أعقاب الحرب العالمية الأولى، واستمرت هذه الفترة حتى صدور قرار تقسيم فلسطين عام 1947 من قِبل الأمم المتحدة، والذي ترتّب عليه قيام دولة إسرائيل. وإذا ما كان لهذا من دلالة تاريخية ترتبط بماهية الحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني، هو هذا البعد الذي يسبغ عليها طابعها العربي. وأكثر تحديداً حقها في الوجود والتواجد مثل بقية الدول العربية.

ثالثاً - البعد الثالث والأخير: وهو البعد الدولي، وهذا البعد له جوانب كثيرة لعلَّ أهمها ما يتعلّق بالبعد الحقوقي للشعب الفلسطيني. لكن من المفيد الإشارة وبسبب عامل المكان، ارتباط تاريخ المنطقة أيضاً بالتطورات التاريخية في بيئتها الأوسع (أي البيئة الدولية). فقد ارتبطت مصالح الدول الكبرى أو القوى المؤثّرة في كل مرحلة تاريخية بالإقليم ارتباطاً وثيقاً؛ مما يدفعنا للقول منذ البداية إن فلسطين بموقعها ومكانتها الجغرافية، قد شكّلت أحد مكونات المصلحة القومية للدول الكبرى. فمنذ أقدم العصور ارتبطت سياسات ومصالح الإمبراطوريات الكبرى بالإقليم: كالإمبراطورية الرومانية، والإمبراطورية اليونانية، ثمَّ الدولة العثمانية، وبالمصالح والاستراتيجيات الإمبريالية لبريطانيا، ومنافستها التقليدية فرنسا. وحتى في فترة الحرب الباردة التي أعقبت الحرب العالمية الثانية، شكّلت فلسطين أحد بؤر هذه الحرب بين القوتين العظميين آنذاك: الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي. وحتى بعد انهيار القوة الأخيرة ما زالت فلسطين بموقعها الجغرافي الفريد، تستحوذ على أهمية كبيرة لدى صانعي القرار السياسي الدولي، وخصوصاً الولايات المتحدة؛ لأنه عبر تسوية ما للمشكلة الفلسطينية، يمكن تمرير سياسات

---

[1] - سامي حكيم، **القدس**، ط1، القاهرة، مكتبة الأنجلو المصرية، 1970، ص13 - 14.

[2] - أحمد شلبي، **اليهود واليهودية**، القاهرة، مكتبة النهضة المصرية، 1977، ص51-54؛ وطعيمة، **التاريخ اليهودي العام**، ص38-44.

[3] - Alain Gresh, **The PLO: Towards an Independent state**, London, Zed Books Ltd., 1985; William B. Quandt, Fuad Jaber, and Mosely Lesch, **The Politics of Palestinian nationalism**, California, University city of California press, 1973.

الولايات المتحدة كدولة عظمى غير منافسة، تسعى لإعادة هيكلة النظام الإقليمي العربي، بإقامة ما يسمّى بالنظام الشرق أوسطي الجديد، وصولاً إلى إقامة نظام عالمي أحادي القطبية. وهذا لا يتحقق إلاَّ بقيام إسرائيل بدورٍ ريادي وقيادي في هذا النظام الجديد.

وعموماً هذا البعد له جانبان فيما يتعلّق بموضوع البحث، الجانب الأول سلبي والآخر إيجابي. أما الجانب السلبي فقد انعكس على الحيلولة دون ممارسة الشعب الفلسطيني لحقه في تقرير مصيره، وتأكّد ذلك من خلال سياسة الانتداب التي وُضعت فلسطين بموجبه تحت الانتداب لبريطانيا (منطقة أ). وبدلاً من أن تعمل الدولة المنتدبة على الأخذ بيد الشعب الفلسطيني، لممارسة حقه مثل غيره من الشعوب العربية التي نالت استقلالها السياسي، مهّدت السلطة المنتدبة التطورات السياسية؛ إلى أن وصلت إلى عرض القضية على الأمم المتحدة عام 1947، التي استصدرت قراراً بتقسيم فلسطين إلى دولتين: إحداهما عربية والأخرى يهودية، ووضع القدس تحت إشراف دولي. إذن الجانب السلبي للبعد الدولي يتلخص في أن المنافسات والصراعات الدولية، هي التي أدّت أو تتحمّل المسئولية الرئيسية في عدم قيام الشعب الفلسطيني، بممارسة حقه في تقرير مصيره وقيام دولته المستقلة. ولم يتوقف الأمر عند هذا الحد؛ بل إن هذا العامل الدولي قد حال أيضاً دون ممارسة الشعب الفلسطيني، لحقوقه القومية منذ قرار التقسيم المذكور وحتى وقتنا الحاضر.

ومما هو معلوم فإن بريطانيا، كانت قد وضعت اللبنة الأولى لبناء الوطن القومي اليهودي، من خلال إصدار تصريح بلفور عام 1917، ثمَّ رصّت المدماك الأول في ذلك البنيان بإصدار تقرير اللجنة الملكية (تقرير بيل) عام 1937. وعلى الرغم من أن هذا التقرير لم يأخذ صفة دولية؛ فإنه يبقى القالب الذي على أساسه صِيغ وحُبك قرار تقسيم فلسطين رقم (181) لعام 1947، بصرف النظر عن الاختلافات في رسم الحدود في التقريرين. ومع ذلك يبقى القرار (181) الأهم والأخطر؛ لأنه حمل صفة قانونية ملزمة من الأمم المتحدة لتطبيقه على أرض الواقع، رغم ما فيه من ظلمٍ وإجحاف بحق الفلسطينيين أصحاب الأرض الأصليين، الذين بات من حقهم فقط – طبقاً لقرار التقسيم – 45% من أرض فلسطين التاريخية ليقيموا عليها دولة؛ هذا إن صدقت نوايا المخططين للقرار (181). فالقرار ينص على تقسيم فلسطين إلى دولتين إحداهما عربية، والأخرى يهودية – كما سبق الإشارة. ففيما يخص الدولة العربية؛ لم يذكر القرار صراحة على أن مسئولية الحكم فيها للفلسطينيين؛ وإنما تعمّد واضع القرار استخدام صيغة مبهمة قابلة للتأويل، فلم يحدد القرار جنسية تلك الدولة العربية ولا جنسية رئيسها. وهذا أمرٌ لا يجوز في القانون الدولي؛ وإلاَّ لكنا سمعنا عن دولة لاتينية أو غير ذلك.

وفيما يخص تسمية الدولة الأخرى التي شملها قرار التقسيم بالدولة اليهودية؛ فالأمر لا يحتاج لكثيرٍ من العناء لنتأكد أن الإمبريالية البريطانية الإنجليكانية ووريثتها في حكم منطقة الشرق الأوسط الولايات المتحدة الأمريكية البروتستانتية؛ دأبتا معاً على تنفيذ مخططات الحركة الصهيونية منذ القرن التاسع عشر، بتحويل فلسطين إلى وطن قومي لليهود **أولاً**، ثمَّ إلى دولة يهودية **ثانياً**.

ومن المعلوم أن ثمة فرقاً قانونياً بين مصطلحي الوطن القومي والدولة، فالأول يُسمح بالإقامة فيه لأناس دون الحق لهم بامتلاك السلطة، أما الآخر فهو عبارة عن أرضٍ وشعبٍ وسيادةٍ كاملةٍ غير منقوصةٍ. فالدول الكبرى وبتأثيرٍ من القادة الصهاينة والوكالة اليهودية، عملت على إبقاء جذوة فكرة التقسيم قائمة، كما كان الأمر مع تقرير لجنة بيل عام 1937، ولكن مع إدخال بعض التعديلات الجوهرية، ليتلاءم ومصالح الدولة اليهودية المقترحة. والواضح أن التأثير المهم والأبرز كان من جهات ثلاث، هي: بريطانيا والولايات المتحدة والاتحاد السوفيتي، ولكل طرفٍ من تلك الأطراف مبرراته في التأثير.

فبريطانيا القوة المنتدبة على فلسطين؛ تريد أن تُنهي انتدابها بعد أن رسّخت أقدام اليهود في فلسطين، من خلال فتحها باب الهجرة على مصراعيه أمامهم، ومن ثمَّ وضع حجر أساس الدولة اليهودية، كفكرة يمكن التعاطي معها. وهذا ما ظهر جلياً من خلال تقرير لجنة بيل، وبذلك تكون بريطانيا هي صاحبة الفضل الأول والأهم في تحقيق مآرب الحركة الصهيونية، في المطالبة بدولة يهودية بدلاً من وطن قومي يهودي - كما سبق الإشارة.

أما الولايات المتحدة؛ فبحكم تبني الإدارة الأمريكية ومؤسساتها التشريعية، ونفوذ وسائل الإعلام واللوبي الصهيوني فيها للمخططات الصهيونية، فقد عمدت منذ بداية الحرب العالمية الثانية وحتى صدور قرار التقسيم الدولي رقم (181)، إلى جعل الحلم اليهودي بخلق دولة يهودية من العدم، حقيقة واقعة على الأرض. وبالتالي بالإمكان اعتبار جهود الرئيس هاري ترومان (Harry Truman) في هذا الصدد، المعلّم الرئيسي لتنفيذ ذلك الحلم. ولا يفوتنا الإشارة هنا إلى أن انتماء كلٍّ من بريطانيا إلى المذهب الإنجليكاني والولايات المتحدة إلى المذهب البروتستانتي - اللذان يؤمنان بضرورة إعادة اليهود إلى فلسطين، ومن ثمَّ خلق دولة يهودية على أراضيها – قد لعب دوراً مهماً وبارزاً في هذا المضمار. وبالتالي فإن العامل الديني لعب دوراً واضحاً في التنسيق بين الطرفين مع الحركة الصهيونية، التي استفادت من دعمهما؛ وإن كان نظامي الحكم في الدولتين علمانياً وليس ثيوقراطياً.

أما الاتحاد السوفيتي؛ فإن لم يكن دوره بارزاً كدوري: بريطانيا والولايات المتحدة، لكنه أراد من استصدار قرار التقسيم الدولي (181) وتحقيقه عدة أمور، منها:

1- عدم قيام دولة قومية لليهود؛ لأنه أصلاً لا يعترف بالقوميات؛ خاصةً وأنه كدولة مبنيّة على قوميات متعددة الاثنيات، كان هدفه صهر تلك القوميات في بوتقة واحدة، هي بوتقة الفيدرالية الروسية؛ لذا فإنه أراد للدولة اليهودية أن تكون دولة إثنية لا قومية.

2- إنه أراد التخلّص نهائياً من الأقلية اليهودية المتواجدة على أرضه، بتشجيعها على الهجرة إلى تلك الدولة المقترحة.

3- إن الاتحاد السوفيتي لم يكن وقتذاك قد دخل مرحلة الحرب الباردة مع الولايات المتحدة في منطقة الشرق الأوسط، وبالتالي لم تكن له مصالح سياسية واقتصادية مع الدول العربية، فكان بذلك من أوائل الدول التي اعترفت بقرار التقسيم المذكور([1]).

أما الجانب الإيجابي ورغم مسئولية العامل الدولي في سلب حقوق الشعب الفلسطيني؛ فإن أهم مظاهره تتمثّل في العديد من القرارات التي صدرت عن الأمم المتحدة، وبصفة خاصة الجمعية العامة للأمم المتحدة مثل حق العودة رقم (194) لعام 1948، والقرارات الخاصة بحق تقرير المصير للشعب الفلسطيني، والاعتراف بأهليّة الفلسطينيين كشعب.

هذا هو الجانب الأول والمهم في المفهوم القومي للشعب الفلسطيني. وكما سبق الإشارة فإنه يتسم بالثبات والديمومة والتأصيل في الوجدان الفلسطيني. ومع ذلك فقد شهد هذا المفهوم تطوراً وتبايناً في الآراء بين ممثلي الشعب الفلسطيني في تحديده، فمنهم من طالب بقيام دولة ديمقراطية في فلسطين تضم العرب واليهود على السواء، ومنهم من نادى بمقاطعات عربية وأخرى يهودية داخل دولة موحدة([2])، ومنهم من يرى قيام دولة ثنائية القومية.

وحتى مع توقيع اتفاق أوسلو في 13 أيلول (سبتمبر) 1993 وما تلاها من اتفاقيات، فما زالت القضايا المرتبطة بالحقوق الوطنية الفلسطينية، كمسألة الدولة والسيادة، والمياه، والقدس، واللاجئين، وغيرها من المسائل ذات الطبيعة الحقوقية دون تسوية. وعليه فإن هذه المسائل قد تخضع لمفاوضات طويلة من جهة، وقد تبقى دون تسوية نهائية من جهةٍ أخرى. ونقصد من ذلك أنه حتى في حالة التوصّل إلى اتفاقيات، فقد لا تصل إلى حد معالجتها بشكل نهائي.

---

[1]- أسامة أبو نحل، "**يهودية دولة إسرائيل: جذور المصطلح وتأثيره على القضية الفلسطينية**"، بحث مقبول للنشر في مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث، العدد 23، ص18-19.

[2] - انظر الميثاق الوطني الفلسطيني.

وقد يتفق هذا مع جوهر وطبيعة القضية الفلسطينية؛ بأنها صراع ممتد وتاريخي وصراع وجود؛ فحيث إن الصراع العربي الإسرائيلي يقوم على فكرة النفي؛ بمعنى أن الوجود الفلسطيني ينفي الوجود الإسرائيلي، وكذا الوجود الإسرائيلي ينفي الوجود الفلسطيني. ونظراً لاستبعاد هذا الاحتمال؛ فإن تسوية الصراع وليس حسمه هو الأكثر احتمالاً. وهذا قد ينعكس على إمكانية أو درجة الإيفاء بمفهوم الحقوق الفلسطينية؛ وهو ما يعني أن تظل مسألة الحقوق الفلسطينية قائمة، رغم احتمال الوصول إلى تسوية سياسية ما.

والمسألة الأخرى المرتبطة بالمفهوم القومي الشعبي؛ أن هذه الحقوق لا يقتصر تدوينها في ذاكرة الأمة، بل قد تُترجم في وثائق رسمية أو في نصوص هي أقرب إلى القانون الأساسي. ولذلك لا بد من التنويه هنا إلى نصوص الميثاق القومي الفلسطيني الصادر في 28 آيار (مايو) 1964([1])، الذي ترجع أهميته إلى عدة اعتبارات. **أولها**: أنها الوثيقة الرسمية التي صاغ فيها الشعب الفلسطيني أهدافه وطموحاته وآماله الوطنية. **وثانيها**: أنه أُعدّت بتوجيه من مؤتمر القمة العربية الأول في كانون ثانٍ (يناير) 1964، وأيدها مؤتمر القمة الثاني في أيلول (سبتمبر) من العام نفسه. **وثالثها**: إن منظمة التحرير الفلسطينية وباعتبارها الهيئة الوحيدة الرئيسية الممثلة للشعب الفلسطيني، هي المسئولة عن الإيفاء بالحقوق التي وردت في هذه الوثيقة.

وقبل أن نشير إلى بعض المواد التي وردت في هذه الوثيقة؛ نودُّ أن نلفت الانتباه إلى عددٍ من الملاحظات التي لحقت بالوثيقة في أعقاب الموافقة على تسوية سياسية:

1- إن هذه الوثيقة وثيقة حقوق في المقام الأول.
2- إن وظيفة هذه الوثيقة التعبير الرسمي عن الحقوق الفلسطينية، بمعنى آخر تعني الانتقال بالحقوق من مرحلة ذاكرة الأمة إلى التعبير الرسمي عن هذه الحقوق.
3- وحيث إ.ن طبيعة الحقوق ثابتة ومتأصلة في الوجدان؛ وإن طرأ عليها بعض التطور أو التحول في المفاهيم. أما الوثائق فقد تتغيّر وتتبدّل لأسباب وعوامل سياسية، تتطلبها عملية الإيفاء بالحقوق ذاتها.
4- وعليه فإن تعديل أو حتى إلغاء الميثاق الوطني الفلسطيني - الذي بات بديلاً للميثاق القومي الفلسطيني - لا يعني بالضرورة إسقاط كامل للحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني. فهذا التعديل أو الإلغاء يرتبط أو يجب أن يرتبط بمسألة الإيفاء بالحقوق المشروعة.

[1]- انظر الميثاق القومي الفلسطيني.

وأخيراً يمكن استبدال الميثاق وهو الذي يعتبر بمثابة قانون أساسي بوثيقة جديدة، أو بما يسمى بالقانون الأساسي الفلسطيني، الذي يحدد شكل الحكم أو الدولة الفلسطينية المستقبلية، ويحدد الحقوق الأساسية للمواطن الفلسطيني.

ونخلُص إلى القول؛ بأن مسألة الحقوق الفلسطينية أكثر ثباتاً واستقراراً وديمومة من إلغاء وثيقة رسمية أو أخرى. وإن عملية التعديل والإلغاء هي أقرب إلى التطور في الرؤى السياسية لدى القيادة الفلسطينية، لكيفية الإيفاء بالحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني. إذن هي مسألة تتعلّق على مستوى الفكر السياسي للقيادة السياسية، وهذا موضوع قد يتباين من قيادة إلى أخرى أو من مرحلة إلى أخرى.

بداهةً يتطلّب تحليل المفهوم القومي الشعبي للحقوق الفلسطينية، مقابلة هذه الحقوق بالدعاوى أو الأسس التي تقوم عليها المطالب الصهيونية بفلسطين. ويمكن تلخيص هذه الدعاوى والحجج والأسانيد على النحو التالي:

1- دعوى الروابط التاريخية والدينية بفلسطين.

2- تصريح بلفور الصادر عن السير جيمس آرثر بلفور (Arthur J. Balfour)، وزير الخارجية البريطاني في 2 تشرين ثانٍ (نوفمبر) 1917.

3- قرار تقسيم فلسطين رقم (181) الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في 29 تشرين ثانٍ (نوفمبر) 1947.

أولاً – دعوى الروابط التاريخية وعقيدة الأرض الموعودة:

يستند هذا المفهوم أو الحق التاريخي إلى أن دولةً ما؛ قد استطاعت أن تمارس بنجاح ودون انقطاع سيادتها على إقليمٍ معين خلال فترة ممتدة. وتتلخّص أقوال فقهاء القانون الدولي بشأن الحق التاريخي حول الأمور التالية([1]):

1- إدعاء حق السيادة على منطقةٍ ما.

2- ممارسة هذا الحق على المنطقة المذكورة لفترة تاريخية طويلة دون انقطاع.

3- أن تتسم هذه الممارسة بالاستمرار والاستقرار والقبول والاعتراف من قِبل السكان القائمين في المنطقة من ناحية، وقبول أعضاء الجماعة الدولية بهذه السيادة والممارسة من ناحيةٍ أخرى.

---

[1]- محمد طلعت الغنيمي، "**الحقوق القومية لشعب فلسطين**"، مجلة السياسة الدولية، القاهرة، العدد 25، يوليه 1971، ص7.

ويجدر بنا وقبل أن نتناول مناقشة دعوى الروابط التاريخية؛ الإشارة إلى أن صك الانتداب على فلسطين قد تبنى هذه الدعوى، فجعل الروابط التاريخية سنده في إدماج تصريح بلفور ضمن أحكام الصك. إذ تضمنت مقدمة الصك ما نصه: "**ولمَّا كانت دول الحلفاء الكبرى؛ قد وافقت أيضاً على أن تكون الدولة المنتدبة مسئولة عن تنفيذ التصريح، الذي أصدرته في الأصل حكومة صاحب الجلالة البريطانية، في اليوم الثاني من شهر تشرين ثانٍ** (نوفمبر) **سنة** 1917"([1]).

أما تصريح بلفور فإنه لا يعطي حقاً لليهود في فلسطين؛ فالمتمعن في قراءة التصريح يجد أنه يتحدث عن إقامة (A National Home) لليهود في فلسطين. وقد تمَّ ترجمة هذه العبارة خطأً إلى وطن قومي([2]). وأول ما يُلاحظ هنا هو استخدام أداة التنكير (A)، فلو كان التصريح يهدف حقيقةً إلى القول بأن فلسطين بسبب الروابط التاريخية، هي الوطن القومي لليهود، لاستعمل لفظة أو أداة التعريف أل (The). وهذا التجهيل في العبارة يؤكّد أن الحق الذي يتضمنه

---

[1]- نفسه؛ وكامل محمود خلة، **فلسطين والانتداب البريطاني** 1922-1939، ط2، طرابلس، المنشأة العامة للنشر والتوزيع والإعلان، 1982، ص53.

وكانت فكرة أن تكون فلسطين وطناً قومياً لليهود، قد طُرحت في وقتٍ مبكر من الحرب العالمية الأولى، كجزءٍ من النظام العالمي الجديد وقتذاك، بواسطة "هربرت صموئيل" (Herbert Samuel) الذي كان يشغل حينذاك وزيراً في الحكومة البريطانية. فبعد محادثات خاصة مع السير "إدوارد غراي" (Edward Grey) وزير الدولة للشؤون الخارجية، قدّم "صموئيل" في 9 تشرين ثانٍ (نوفمبر) 1914، مسودة مذكرة حكومية إلى رئيس الحكومة "هربرت اسكويث" (Herbert Asquith)، يدعو فيها إلى إقامة دولة يهودية في فلسطين تحت الحماية البريطانية. وعلى الرغم من أن اقتراح "صموئيل" لم يؤخذ على محمل الجد في حينه؛ إلاَّ أن "مارك سايكس" (Mark Sykes) مستشار وزارة الخارجية البريطانية في شؤون الشرق الأوسط، بادر إلى إجراء مفاوضات مع أبرز المؤيدين للصهيونية. وكان "سايكس" على قناعة بأن اليهود يمثلون قوة ذات شأن في الكثير من البلاد، وربما يقومون بتخريب قضية الحلفاء.

Bernard Wasserstein, **The British in Palestine; the Mandatory Government and the Arab-Jewish Conflict, 1917-1929**, Oxford, 1991, p. 74; David Fromkin, **A peace to End All peace; Creating the Modern Middle East, 1914-1922**, London, 1991, pp. 196-197; Sahar Huneidi, **A Broken Trust: Herbert Samuel, Zionism and the Palestine 1920-1925**, L.B Tauris Publishers, London-New York, p. 11.

[2]- الخنيمي، "**الحقوق القومية لشعب فلسطين**"، ص7.

التصريح، لا ينصرف إلى الإقليم أو تملكه دون أصحابه الأصليين. ولفظة (Home) يقابلها في اللغة العربية "موئل أي ملاذ" أو ملجأ. ومن ثمَّ فإن صحَّ الاستناد على التصريح؛ فإنه لا يسوغ لهم أن يطالبوا بأن تكون فلسطين لهم وطناً. وتفسير التصريح على هذا النحو يتفق والأوضاع الدولية التي سادت بعد الحرب العالمية الأولى، حيث كان الحرص على حماية حقوق الأقليات. ولمَّا كانت فلسطين من بين هذه الدول التي وُجدت بها أقلية كاليهود؛ فإن حماية هذه الأقلية في فلسطين من قِبل سلطة الانتداب، لا يعني بشكلٍ أو بآخر المساس باستقلال وسيادة فلسطين.

وتوكيداً لِما سبق ذكره؛ وكنتيجةً لحالة القلق التي سادت فلسطين بعد الاحتلال البريطاني لها، وتفشّي ظاهرة الانتقادات التي عمّت الصحف البريطانية ووصلت إلى مجلس اللوردات. اضطر ونستون تشرشل (Winston Churchill) رئيس الوزراء البريطاني إلى إصدار الكتاب البريطاني الأبيض في عام 1922، وذلك لتهدئة مخاوف عرب فلسطين. فأشار إلى أن عبارات تصريح بلفور لا تشير إلى تحويل فلسطين بجملتها وجعلها وطناً قومياً لليهود؛ وإنما تعني أن وطناً كهذا سوف يتم تأسيسه في فلسطين. ولكنه طمأن اليهود بأن وجودهم في فلسطين هو حق لهم وليس منحة؛ وأن معنى ترقية الوطن القومي اليهودي في فلسطين، هو زيادة رقي الطائفة اليهودية بمساعدة اليهود الموجودين في جميع أنحاء العالم، حتى تُصبح مركزاً يكون فيه الشعب اليهودي كله محط اهتمام وفخر من الناحيتين: الدينية والقومية. ولذا فإن هذا السبب هو الذي جعل من الضروري، ضمان إنشاء الوطن القومي اليهودي ضماناً دولياً؛ والاعتراف رسمياً بأنه يستند إلى صلة تاريخية قديمة ([1]).

وصفوة القول فإن تصريح بلفور وإن يُسوّغ لليهود أن يدخلوا فلسطين كأقلية؛ فإنه لا يحق لهم إقامة دولة في فلسطين للاعتبارات الآنف ذكرها، ولتعارضه مع الاعتبارات التالية([2]):

1- تنص المادة (7) من صك الانتداب على أنه: "**يتعيّن على حكومة فلسطين؛ أن تسن قانوناً للجنسية يتضمن نصوصاً بتسهيل حصول اليهود الذين يتخذون فلسطين مقاماً دائماً لهم على الرعوية الفلسطينية**". ويُفهم من نص المادة على أن اليهود ليسوا فلسطينيين؛ ونص ذلك أن

---

[1]- عبد الوهاب الكيالي، **تاريخ فلسطين الحديث**، ط10، بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1990، ص163-164؛ وخلة، **فلسطين والانتداب البريطاني**، ص150؛ ومؤسسة الدراسات الفلسطينية، **فلسطين: تاريخها وقضيتها**، نابلس، منشورات جامعة القدس المفتوحة، المكتبة الجامعية، د.ت، ص69-70.

[2]- خلة، **فلسطين والانتداب البريطاني**، ص53-54؛ ولمزيد من التفاصيل انظر:
N. Bentwich, **The Mandates System**, London 1951, pp. 21-51.

شريطة الحصول على الجنسية الفلسطينية هو الإقامة الدائمة. وعليه فإن صلة الروابط الروحية لم ترق في نظر واضعي صك الانتداب، إلى جعلها حقاً بموجبه يتسنى لليهود الحصول على الجنسية.

2- تقرر المادة (14) من صك الانتداب؛ بأن "**تؤلف الدولة المنتدبة لجنة خاصة لدرس وتحديد وتقرير الحقوق والادعاءات المتعلقة بالأماكن المقدسة، والحقوق والادعاءات المتعلقة بالطوائف الدينية المختلفة في فلسطين، وتُعرض طريقة اختيار هذه اللجنة ووظائفها على مجلس عصبة الأمم لإقرارها. ولا تعيّن اللجنة ولا تقوم بوظائفها دون موافقة المجلس المذكور**". وواضح من نص هذه المادة أن الادعاء الديني في فلسطين يحتاج إلى دراسة وتدقيق من قِبل لجنة خاصة. ومما يلفت الانتباه أن هذه اللجنة لم تُشكّل، ومن ثمَّ ظل الإدعاء الديني معلقاً.

ويُلاحظ أيضاً أن المادة (7) خاطبت حكومة فلسطين بشأن قانون الجنسية، وخاطبته المادة(14) الدولة المنتدبة. وهذا يدل على أن صك الانتداب قد ميّز بين سلطتين: إحداهما حكومة فلسطين وهي الحكومة العربية صاحبة السيادة. والسلطة الثانية سلطة الدولة المنتدبة، التي من اختصاصها فحص الادعاءات المختلفة للطوائف الدينية.

هذا ويمكن إبداء بعض الملاحظات التالية([1]):

1- إن كانت دولة تضمن ثلاثة عناصر أساسية ومتكاملة. **الأول**: الإقليم لأي بقعة من الأرض محددة ومعترف بها. **والثاني**: شعب مستقر على هذه البقعة يتعامل معها، مما يصبغ الإقليم والسكان بهوية معينة، هي هوية السكان الأصليين عليه. **والثالث**: أن هؤلاء البشر يخضعون لوحدة أو هيئة سياسية ذات سيادة. وعليه فإن الشعب لا يكتسب مقومات وخصائص الشعب من حيث المواطنة والحقوق المرتبطة به؛ إلاَّ إذا كان مستقراً على الإقليم.

2- إن إنشاء دولة يهودية في فلسطين يتجاوز نطاق اختصاص الدولة المنتدبة؛ إذ حددت المادة (22) من عهد عصبة الأمم النصح والمعرفة. وبداهةً لا يمكن التسليم بأن من حق من ينصح ويُبدي الرأي؛ أن يسلب من ينصحه أو أن يصادر ما يملكه لحساب الخصم أو صالحه هو نفسه([2]).

---

[1] - General Assembly, Sec. 2, 1947.

[2] - الغنيمي، "**الحقوق القومية لشعب فلسطين**"، ص8.

3- إن إنشاء دولة يهودية في فلسطين يتناقض والمبدأ الذي ارتكز عليه نظام الانتداب، وهو الأخذ بيد الشعوب والدول التي تخضع للانتداب للتقدم والرفاهية. والشعب الذي كان على سلطة الانتداب البريطانية أن تعمل على رفاهيته وتحسين مستواه، هو الشعب الذي كان يسكن فلسطين، ويشكّل غالبية السكان (أي الشعب الفلسطيني) الذي شكّل قرابة 95% من مجموع من سكن فلسطين وقت تطبيق الانتداب.

4- اعتراف دول الحلفاء وعهد عصبة الأمم المتحدة بفلسطين كجماعة مستقلة، ويُقصد بفلسطين هنا هي فلسطين العربية. ومن ثمَّ فإن الاعتراف يتناقض أو يتعارض مع إنشاء دولة يهودية في فلسطين. ولمَّا كانت المادة (5) من صك الانتداب، تجعل الدولة المنتدبة مسئولة عن عدم التنازل عن شيء من أراضي فلسطين أو تأجيره أو وضعه تحت حكومة دولة أجنبية؛ فإنه يكون من باب أولى أن يمنع الدولة المنتدبة أن تتنازل عن أرض فلسطين لأقلية أو طائفة أخرى.

5- رغم أن المادة (22) من عهد عصبة الأمم أعطت الاعتبار الأول لرغبات الجماعة التي توضع تحت الانتداب، ولم يؤخذ رأي أو مشورة شعب فلسطين في دولة الانتداب؛ أي أن الشعب الفلسطيني وُضعَ قسراً تحت الانتداب البريطاني. وقد يكون اختيار هذا الانتداب مقصوداً حتى أتى متوافقاً مع تصريح بلفور؛ وكأن وظيفة الانتداب الأساسية هي تنفيذ هذا التصريح، وتحويل فلسطين إلى دولة يهودية. وهذا يتعارض تماماً مع الهدف الأساسي لنظام الانتداب.

6- تضمّن صك الانتداب إنشاء وكالة يهودية تُعين الدولة المنتدبة في قيامها بالتزاماتها حيال اليهود، والاعتراف بها كهيئة عمومية لإملاء المشورة للإدارة البريطانية والتعاون معها في خدمة اليهود المتواجدين في فلسطين. وهذا يتناقض مع الشروط التي ينبغي توافرها في سلطة الانتداب؛ بأن تكون قادرة وذات كفاءة وقدرة في إدارة الإقليم كله. وإذا عدنا إلى توضيح دلالة الروابط التاريخية؛ لأمكن القول إنها تفتقر إلى مقومات هذه الروابط، وهي التي كما أسلفنا على الدوام والاستقرار وبسط السيادة. ولو نظرنا بشيء من الإيجاز لاستخلصنا ما يلي:

- إن مملكة داود دامت فقط حوالي أربعين سنة، ثمَّ جاء ابنه سليمان الذي دام ملكه زهاء أربعين سنة أخرى، والذي توفى عام 930 ق.م. حيث انقسمت مملكة بني إسرائيل بعد وفاته إلى مملكتين: **الأولى**: مملكة إسرائيل في الشمال وانتهت على يد الملك الآشوري سرجون الثاني عام 722 ق.م. **والثانية** – مملكة يهوذا في الجنوب، والتي دامت حتى عام 586

ق.م. حين قضى عليها الملك البابلي نبوخذ نصَّر . ولا يشكّل تاريخهما إلاَّ فترة قصيرة مقارنةً بالتاريخ الكلي لفلسطين، الذي بدأ مع هجرات الكنعانيين في الألف الثالث ق.م. علماً بأن الآشوريين والبابليين لم يذكروا في كتاباتهم؛ أن هاتين المنطقتين قد تسموا بممالك وأن حكامها تسموا بملوك؛ وإنما قالوا عن مملكة إسرائيل (بيت عومري)، وعن ملك يهوذا (حزقيا اليهوذي) نسبةً إلى منطقة يهوذا([1]).

- ثمَّ توالى بعد ذلك على فلسطين دول متعددة، بدءاً من الآشوريين ثمَّ البابليين، فالفرس واليونان من سلوقيين وبطالسة، وأخيراً الرومان وورثتهم من الروم الذي دام حكمهم بين عامي 63 ق.م. - 614م. حيث قام القائد الروماني تيطس عام 70م بالاستيلاء على مدينة أورشليم ودمرّها تدميراً كاملاً([2]).
- إلى هنا ينتهي تاريخ الإسرائيليين تماماً؛ فهم بعد خراب أورشليم على يد تيطس الروماني، تفرقوا في أماكن متفرقة من المعمورة.
- أما فلسطين فدخلت في كنف الدولة الإسلامية مثل بقية المناطق العربية الأخرى، وظلت على حالها حتى الحرب العالمية الأولى، حيث قُسمت الولايات العربية التي كانت تحت الحكم العثماني إلى مناطق تحت الانتداب البريطاني؛ إلى أن انتهت الأمور بقرار التقسيم عام 1947.

وهنا نخلص إلى القول؛ بأن كل هذا يُثبت ضعف مقولة الروابط التاريخية.

أما عن الروابط الدينية: فتتلخّص في الوعد الإلهي كما جاء في سفر التكوين من العهد القديم، بوعد إبراهيم ونسله "**لنسلك أُعطي هذه الأرض من نهر مصر إلى النهر الكبير نهر الفرات**". ثمَّ تكرر هذا الوعد لإسحق ويعقوب وغيرهم من أنبياء بني إسرائيل([3]). علماً بأن قراءة النصوص المقدسة لمنطقة الشرق الأدنى؛ تكشف لنا أن كل الشعوب تلقّت فيها وعوداً

---

[1]- أبو نحل، **تاريخ فلسطين القديم**، الفصل السادس، مواضع متفرقة.

[2]- المرجع السابق، ص326-327؛ ومحمد سيد طنطاوي، **بنو إسرائيل في القرآن والسنة**، القاهرة، دار الشروق، 1997، ص62.

[3]- انظر: سفر التكوين (7/12)، (18/15)؛ وموسى مطلق إبراهيم: **وعد التوراة من أبرام إلى هرتزل**، ط1، بيروت، منريح للطباعة والنشر والتوزيع، 1994، ص7 – 13؛ وطعيمة: **التاريخ اليهودي العام**، ص318؛ ورجاء جارودي: **الأساطير المؤسسة للسياسة الإسرائيلية**. ترجمة: حافظ الجمالي وصبّاح الجهيّم، ط2، بيروت، دار عطية للطباعة والنشر والتوزيع، 1996، ص37؛ وإكبار السقاف، **الأمل وعقيدة الأرض الموعودة**، القاهرة، مكتبة مدبولي، 1998.

شبيهة من إلهِها، تسمح لها فيها بسكن الأرض، بدءاً من بلاد النهرين إلى مصر، مروراً بالحيثيين. ففي مصر، وعلى مسلّة الكرنك، التي أقامها الفرعون تحتمس الثالث (بين عامي 1480 و 1475 ق.م)، تخليداً للانتصارات التي حققتها على طريق: غزة، مجدو، قادش، قرقميش (على الفرات). نجد الإله يُصرّح: "**إني أمنحك، بقرار، هذه الأرض بالطول والعرض. إني جئت وأعطيت الحق في سحق أراضي الغرب**".

وفي الطرف الآخر من الهلال الخصيب، في بلاد ما بين النهرين، وفي القسم السادس من لوحة (القصيدة البابلية لعملية الخلق)، نجد الإله مردوخ، يثبت لكل واحد حصته (الآية 46). ورغبة في تأكيد التحالف، يأمر ببناء بابل ومعبدها. وبين مصر وبلاد الرافدين كان الحيثيون يغنّون (ينشدون) (لأرينا) الإلهة الشمسية قائلين: "**إنك تسهرين على طمأنينة السموات والأرض/ وتضعين حدود البلاد**"؛ لذا فليس من الغريب أن يتلقى بنو إسرائيل مثل هذا الوعد مثل غيرهم من الشعوب الأخرى. والحقيقة أن الكتابات الإسرائيلية المعتمدة على روايات قديمة ظلت تتداول لعدة قرون قبل تدوينها، وقد كانت تحمل في طياتها التناقض واختلطت فيها الأحداث الأسطورية الخيالية بالحقائق التاريخية التي يمكن قبولها([1]).

ومن وراء هذا العرض السريع يمكن إيجاز ما يلي، بما يتفق وغرض الدراسة:

1- إن الوعد الأول اشتمل بالضرورة على نسل إسماعيل بن إبراهيم.

2- لم يكن هناك أبداً وعد غير مشروط بالامتلاك الأبدي؛ وإن كان القصد فترة طويلة غير محددة.

3- إن الوعد اقترن بالإرث الديني والروائي لعدة قبائل بدوية متباينة. والوعد وعلى حد تعبير نورمان كانتور أكبر كتّاب التاريخ اليهودي "**شيء ينتمي إلى عالم الأدب أكثر مما ينتمي إلى عالم الدين**". وفي دراسته المهمة عن التاريخ اليهودي بعنوان (السلاسل المقدسة)، يستشهد كانتور بخلاصة توصّل إليها الأستاذ روبرت ألتر، أستاذ السريانية اليهودية، يقول فيها: "**إن التوراة المتداولة الآن يجب قراءتها بعيون الأدب، وليس بعيون التاريخ أو الدين**"([2]). وبإيجاز فإن هذه الروابط تعني في نظر الصهيونية؛ أن فلسطين هي أرض الميعاد بالنسبة

---

[1]- أبو نحل، **تاريخ فلسطين القديم**، ص172؛ وجارودي: **الأساطير المؤسسة للسياسة الإسرائيلية**، ص41.

[2]- محمد حسنين هيكل، **المفاوضات السرية بين العرب وإسرائيل**، الكتاب الأول: الأسطورة والإمبراطورية والدولة اليهودية، القاهرة، دار الشروق، 1996، ص67.

لليهود. وعموماً إذا ربطنا بين هذا الوعد والقانون الدولي؛ لأمكن القول إن القانون الدولي قانون علماني، ولذلك فليس الدين مصدراً من مصادر الحق فيه. وحتى إذا ربط بين الروابط التاريخية والدينية؛ فإن حق اليهود لا يتعدى حقوق الأقليات.

قرار تقسيم فلسطين عام 1947([1]):

يُعد قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم (181/ د – 2) لعام 1947، والخاص بتقسيم فلسطين إلى دولتين: إحداهما عربية والأخرى يهودية. أهم قرارات الأمم المتحدة الصادرة بخصوص القضية الفلسطينية، باعتباره السند القانوني لقيام دولة إسرائيل([2]). وتعود أهميته أيضاً بأن المجلس الوطني الفلسطيني، استند إليه في إعلان قيام دولة فلسطين في دورته الثامنة عشرة، التي انعقدت في الجزائر في 15 تشرين ثانٍ (نوفمبر) 1988([3]). وهذا القرار الذي وافقت عليه 33 دولة، ورفضته 13 دولة، وامتنعت 10 دول عن التصويت، قد تضمّن ثلاث نقاط أساسية:

1- قيام دولة عربية تتكون من الجليل الغربي ونابلس الجبلية والسهول الممتدة من أسدود في الجنوب إلى الحدود المصرية. ويشمل منطقة الجليل وجبل القدس وغور الأردن ومساحتها 44,5% من مساحة فلسطين التاريخية.

2- قيام دولة يهودية تتكون من الجليل الشرقي ومرج ابن عامر والقسم الأكبر من السهل الساحلي ومنطقة بئر السبع التي تضم النقب، ومساحة هذه الدولة حوالي 55,5%.

3- إنشاء منطقة دولية تضم القدس وبيت لحم، تخضع للإدارة الدولية تحت سلطة مجلس الوصايا.

---

[1] - General Assembly, Sec. 2, 1947.

[2] - محمد إسماعيل علي، **مدى مشروعية أسانيد السيادة الإسرائيلية في فلسطين: دراسة في إطار القانون العام**، القاهرة، عالم الكتب، 1975، ص37 وما بعدها.

[3] - انظر: مصطفى عبد العزيز، **التصويت والقوى السياسية في الجمعية العامة للأمم المتحدة**، سلسلة دراسات فلسطين، رقم (25)، بيروت، مركز الأبحاث بمنظمة التحرير الفلسطينية، 1968؛ وانظر: عبد العزيز سرحان، **مقدمة دراسة الدولة الفلسطينية**، القاهرة، دار النهضة العربية، 1989، ص43-44؛ وفي قرار التقسيم انظر:

David Gilmour, **Dispossessed, The Ordeal of the Palestinians**, London, Sphere Books Ltd., 1980, pp.70-71.

ولقد قبلت الحركة الصهيونية قرار التقسيم هذا، على حين رفضه العرب وأخذوا في التشكيك في شرعيته([1]). ويمكن أن نورد بشأن قرار التقسيم الملاحظات التالية:

1- لا يمكن فرض قرار التقسيم على العرب ضد إرادتهم، وإلاَّ أُعتبر باطلاً قانونياً.

2- تجدر الإشارة إلى أن القرار لم يكن متوافقاً لا مع معطيات السكان وعددهم آنذاك، ولا مع مساحة أرض فلسطين التاريخية([2]). فقرار التقسيم أعطى 55,5% من إجمالي مساحة فلسطين إلى اليهود، حيث كانوا يشكّلون أقل من ثلث السكان، وكان عددهم وقتذاك 608,000 يهودي، وكانوا يمتلكون أقل من 7% من الأراضي. أما الفلسطينيون فكانوا يشكّلون أكثر من ثلثي السكان، ويمتلكون الأغلبية العظمى من الأراضي، وكان عددهم وقتذاك 1,364,000 فلسطيني([3]).

3- إن فلسطين وقت صدور قرار التقسيم كانت تحت سلطة الانتداب؛ ومن ثمَّ فإن سلطات الأمم المتحدة حيالها مقيدة بما جاء في صك الانتداب. فطبقاً لنظام الانتداب وميثاق الأمم المتحدة (م 75،77، 79، 80، 81)؛ فإما أن تعقد دولة الانتداب (بريطانيا) مع الأمم المتحدة والدول التي يعنيها الأمر، اتفاقاً بوضع فلسطين تحت الوصاية تطبيقاً للمادة (77) من ميثاق الأمم المتحدة. وإما أن تمارس الأمم المتحدة وظيفتها في الحفاظ على حقوق الدول والشعوب الخاضعة لنظام الانتداب (م 1/80) من الميثاق. وعليه لا يجوز للأمم المتحدة أو بريطانيا وفقاً لِما تقرر في صك الانتداب، من عدم التنازل عن شيء من أراضي فلسطين أو تأجيره أو وضعه تحت تصرف دولة أجنبية؛ على اعتبار أن الشعب الفلسطيني هو صاحب السيادة على أرض فلسطين([4]).

4- إن تقسيم فلسطين لم يردْ به نص صريح في صك الانتداب، ولا كان من مهمة دولة الانتداب.

---

[1]- محمد شوقي عبد العال حافظ، **الدولة الفلسطينية: دراسة سياسية وقانونية في ضوء أحكام القانون الدولي**، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1993، ص160.

[2]- وليد الخالدي، "**عودة إلى قرار التقسيم** 1947"، مجلة الدراسات الفلسطينية، العدد 33، شتاء 1998، ص10.

[3]- نفسه.

[4]- حافظ، **الدولة الفلسطينية**، ص161.

5- إن الجمعية العامة للأمم المتحدة كانت مقيدة عند معالجتها لقضية فلسطين، بمراعاة حق الشعوب في تقرير مصيرها. وهو ما كان ينبغي أن يؤدي إلى إجراءات استفتاء للشعب الفلسطيني حول تقرير مصيره([1]). ومن ثمَّ فإن صدور قرار عن الجمعية العامة يقضي بتقسيم فلسطين، يُعد خروجاً عن الاختصاص الذي خوله الميثاق للمنظمة الدولية([2]).

6- إن سلطة الأمم المتحدة قد تضمنتها المادتان (80، 85) من الميثاق؛ فتنص المادة (1/80) إلى أن تُعد اتفاقيات لوضع الأقاليم المشمولة بالانتداب تحت الوصاية: "**لا يجوز تأويل نص أو حكم من أحكام هذا الفصل، ولا تخريجه تأويلاً أو تخريجاً. من شأنه أن يغيّر بطريقةٍ ما أية حقوق لأية دول أو شعوب. أو يغيّر شروط الاتفاقات الدولية القائمة، التي قد يكون أعضاء الأمم المتحدة أطرافاً فيها**"([3]). وهذا يعني أن صك الانتداب على فلسطين، وثيقة تلتزم بها الأمم المتحدة إلى أن يُبرم اتفاق، بوضع فلسطين تحت نظام الوصاية التابع للأمم المتحدة، الذي حلَّ محل نظام الانتداب وهو لم يتحقق. فإذن قرار التقسيم يُعد تعديلاً على نظام الانتداب لا يستند إلى أساس قانوني.

7- إن قرار الجمعية العامة لا يعدو أن يكون مجرد توصية؛ وتفصيل ذلك إنه إذا كانت الجمعية العامة لا تتمتع بسلطة إصدار قرارات مُلزمة، إلاَّ بما يتعلّق بالشؤون المالية والإدارية والنظام الداخلي للمنظمة. وفي حالة ما إذا كان القرار كاشفاً أو مفسراً لقاعدة عرفية دولية، بالإضافة إلى ما تصدره الجمعية من القرارات بالاستناد إلى قرار الاتحاد من أجل السلام. وفيما عدا ذلك من قرارات إنما تُعد من قبيل التوصية غير الملزمة. وقرار التقسيم لا تنطبق عليه كل هذه الحالات، ويعتبر ذلك من قبيل التوصية. وجدير بالذكر أنه صدر قبل العمل بنظام "الاتحاد من أجل السلام" بثلاث سنوات([4]).

8- وأخيراً فإن قرار التقسيم يتعارض مع مبدأ أساسي من المبادئ، التي تقوم عليه الأمم المتحدة، وهو حق الشعوب في تقرير مصيرها.

وخلاصة القول؛ إن قرار التقسيم رغم كل الملاحظات السابقة، فما زال يشكّل مرجعية يستند عليها القرار الفلسطيني في قيام دولته المستقلة. ونحن ننظر إلى قرار التقسيم من منظور تأكيده

---

[1]- نفسه.

[2]- عبد العزيز، **التصويت والقوى السياسية في الجمعية العامة للأمم المتحدة**، ص278-279.

[3]- الغنيمي، "**الحقوق القومية لشعب فلسطين**"، ص9.

[4]- حافظ، **الدولة الفلسطينية**، ص165.

على حق الشعب الفلسطيني في ممارسة حقه في تقرير مصيره؛ وإن كان على جزء من أرضه. وفي هذا السياق تبدو أهمية قرار التقسيم في الوقت الحاضر، ونحن نتحدث عن مفهوم الحقوق الوطنية الفلسطينية. فهو ما زال يصلُح لأن يشكّل أساساً قانونياً لتأكيد هذه الحقوق؛ وهو وإن أُعتبر غير قائماً الآن؛ فإن الجانب الكيفي والخاص بمفهوم الحقوق لا يمكن إلغاءه منه([1]).

وعلى أية حال؛ فقد فرح قادة الحركة الصهيونية بقرار التقسيم. ورغم عدم قناعتهم بحجم الدولة المقترحة؛ إلاَّ أنهم كانوا مسرورين لأن الدولة اليهودية سترى النور وفق القانون الدولي. ولم يعودوا بحاجة لاقتصار حجتهم على الحقوق الدينية والتاريخية. ناهيك عن أن قرار التقسيم كان ذا صبغة قانونية أقوى من تصريح بلفور، فقرار التقسيم ينص على إقامة **دولة يهودية**، بينما تصريح بلفور نصَّ على إقامة وطن قومي يهودي فقط([2]).

وفيما يخص تسمية الدولة اليهودية المقترحة بإسرائيل؛ فإنها لم تلقَ الكثير من الدراسات والاهتمام؛ وإننا من باب الاجتهاد نقول أن هذا الأمر تمَّ لأن القائمين على أمر الزعامة الصهيونية وقتذاك كـــديفيد بن غوريون وغيره، لم يكونوا من المتدينين أصلاً بل اتسموا بالفكر العلماني، فآثروا تسمية الدولة اليهودية المقترحة باسم "دولة إسرائيل"، لتكون مقبولة دولياً وإقليمياً. ومع ذلك فإنهم احتفظوا لأنفسهم في الحق بتغيير هذا الاسم لاحقاً إذا ما اقتضت الظروف ذلك؛ ناهيك عن الدولة المقترحة لليهود لم تكن خالية من الجنس العربي بعد للإدعاء بنقاء دولتهم اليهودية. إذن من وجهة نظرهم يجب إخلاء تلك الدولة من العرب الفلسطينيين أولاً، ثمَّ إعلان يهودية الدولة رسمياً.

ومن الأدلة التي تبيّن علمانية قادة إسرائيل كـــديفيد بن غوريون؛ أنه شكك بما ورد في العهد القديم من رواياتٍ وأساطير؛ فبينما نصْ التوراة يقول إن عدد بني إسرائيل الذين خرجوا مع موسى عليه السلام من أرض مصر هم ستمائة ألف عدا الأولاد. نجد أن بن غوريون في إحدى جلسات الكنيست الإسرائيلي؛ يرجّح جدياً بأن ذلك العدد لم يتجاوز 600 فقط أو أقل؛ لأن مثل هذا العدد هو الذي كان بإمكان أي قائد كموسى، قيادته وتدبير شؤونه في مثل ذلك الزمان. وبناءً على ما سبق ذكره؛ وجدنا قادة دولة إسرائيل منذ إعلان ولادتها في 14 آيار (مايو) 1948، وحتى

---

[1]- المرجع السابق، ص167.

[2]- واصف عبوشي، **فلسطين قبل الضياع، قراءة جديدة في المصادر البريطانية**، ترجمة: علي الجرباوي، لندن، رياض الريس للكتب والنشر، 1985، ص373، وأحمد طرابين، **فلسطين في عهد الانتداب البريطاني**، الموسوعة الفلسطينية، القسم 2، ج2، ط1، بيروت 1990، ص1084.

العام 2007 لم يُظهروا أية إشارة ليهودية دولتهم، لكن الظروف الإقليمية والدولية المعاصرة في العام الأخير، حتّمت على قادتها إعادة التفكير من جديد بتبني فكرة يهودية الدولة([1]).

ثانياً– المفهوم الدولي للحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني:

ولهذا المفهوم جانب مهم وهو ما سيتم التركيز عليه، ويتمثّل في مجموعة القرارات الدولية التي أصدرتها الأمم المتحدة، والتي تؤكّد من خلالها على حق الشعب الفلسطيني في ممارسة حقه في تقرير مصيره. وحيث إن الأمم المتحدة تعبّر عن الإرادة الدولية؛ فمن ثمَّ تشكّل قراراتها إطاراً للشرعية الدولية، وتوفّر سنداً شرعياً وقانونياً لمطالبة الفلسطينيين بحق تقرير مصيرهم السياسي.

وتعود أهمية هذا الجانب للحقوق القومية الفلسطينية من عدة أمور:

- **أولها**: أنه يشكّل سنداً قانونياً ثابتاً لا يمكن إلغاؤه أو تجاوزه.
- **وثانيها**: إنه يعد التزاماً دولياً لا بد من الإيفاء به من قبل الأمم المتحدة؛ لأن هذه المنظمة هي التي أوجدت إسرائيل كدولة من ناحية، وهي المطالبة حتى تكتمل وظيفتها الدولية العمل على دعم الدولة الفلسطينية من ناحيةٍ أخرى.
- **وثالثها**: إن المفهوم يضفي مزيداً من الدعم للموقف الفلسطيني ويكمل الروابط التاريخية والدينية، التي تربط الشعب الفلسطيني بأرضه. وحتى لو أنحينا هذه الروابط، فتظل القرارات التي أصدرتها الجمعية العامة ومجلس الأمن بمثابة سنداً قانونياً ودولياً مهماً، يدعم موقف الشعب الفلسطيني في ممارسة حقه في تقرير مصيره، كما نُصَّ على ذلك في ميثاق الأمم المتحدة.

ونظراً للعديد من هذه القرارات؛ فسوف نكتفي هنا بالإشارة إلى أهم وأكثر القرارات دلالة بمفهوم الحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني، وأهم هذه القرارات هي:

1- قرار الجمعية العامة الصادر في 29 تشرين ثانٍ (نوفمبر) 1947 – الذي سبق الإشارة إليه- وسوف نوجز هنا مفهوم الحقوق المشروعة للشعب الفلسطيني، وتعني قيام الدولة الفلسطينية، أو ممارسة حق تقرير المصير الذي يؤدي إلى قيام الدولة الفلسطينية، ويمكّن الشعب الفلسطيني من ممارسة كافة حقوقه القومية. ويرى البعض أن قرار التقسيم يُعد أو

[1]- محمد أديب العامري، **عروبة فلسطين في التاريخ**، صيدا – بيروت، المكتبة العصرية، 1972، ص117؛ وأبو نحل، "**يهودية دولة إسرائيل**، ص20-27.

اعتراف بحقوق الشعب الفلسطيني، وحقه في تقرير مصيره وإنشاء دولته. حيث ينص القرار على قيام دولة عربية بجوار دولة يهودية في فلسطين([1]).

2- قرار الجمعية العامة الصادر في 11 كانون أول (ديسمبر) 1948، رقم (194) والذي يتضمّن ثلاثة مبادئ، هي: إعادة اللاجئين إلى ديارهم، واستعادة أملاكهم، وتعويضهم عن أملاكهم. وجاء في نص القرار: "**تقرر وجوب السماح بالعودة في أقرب وقت ممكن، للاجئين الراغبين في العودة إلى ديارهم والعيش بسلام مع جيرانهم. ووجوب دفع تعويضات عن ممتلكات الذين يقررون عدم العودة إلى ديارهم، وعن كل مفقود أو مصاب تضرر، عندما يكون من الواجب وفقاً لمبادئ القانون الدولي. والإنصاف أن يُعوَّض عن ذلك الفقدان أو الضرر من قبل الحكومات أو السلطات المسئولة**"([2]). ويؤكّد نص هذا القرار بالمسئولية الدولية التي سبق الإشارة إليها، والتي تتحملها الدول التي تحمّلت مسئولية مباشرة في سلب الشعب الفلسطيني لحقوقه. ويأتي في مقدمة هذه الدول بريطانيا الدولة المنتدبة، والتي لم تعمل على تنفيذ صك الانتداب. والولايات المتحدة الأمريكية التي لولاها ما صدر قرار التقسيم. ومسئولية جماعية ممثلة في الأمم المتحدة لعجزها عن تنفيذ قراراتها.

3- قرار مجلس الأمن رقم (242) والصادر في 22 تشرين ثانٍ (نوفمبر) 1967. وتُعزى أهميته إلى أمرين: **الأول**: دعوته إلى ضرورة تسوية عادلة لمشكلة اللاجئين. **والآخر**: عدم جواز ضم الأراضي بالقوة المسلحة. مما يعني عدم شرعية كافة الأراضي التي احتلتها إسرائيل عام 1967([3]).

4- قرار الجمعية العامة الصادر رقم (2535)، الصادر في 10 كانون أول (ديسمبر) 1969، الذي تحدثت فيه الجمعية ولأول مرة وبصورة رسمية ومحددة عن "شعب فلسطين". ومن ثمَّ فقد تضمّن هذا القرار اعترافاً من الأمم المتحدة؛ بأن الشعب الفلسطيني هو شعب ذو حقوق مشروعة وغير قابلة للتصرّف، لأن كلمة شعب تحمل في مضمونها كلمة حقوق([4]).

---

[1]- حافظ، **الدولة الفلسطينية**، ص167.

[2]- رمضان بابا رجي وآخرون، **حق العودة للشعب الفلسطيني ومبادئ تطبيقه**، بيروت، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، 1996، ص3.

[3]- فيما يخص قرار مجلس الأمن رقم (242). انظر: حافظ، **الدولة الفلسطينية**، ص172.

[4]- فيما يخص قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة. انظر: المرجع السابق، ص172-173.

5- قرار الجمعية العامة رقم (2628)، الصادر في 4 تشرين ثانٍ (نوفمبر) 1970، والذي يؤكّد ضرورة احترام حقوق الفلسطينيين؛ وأنه لا غنى عنه لإقرار سلام عادل ودائم في الشرق الأوسط.

6- قرار الجمعية العامة رقم (2672/ د– 25)، الصادر في 18 كانون أول (ديسمبر) 1970، والذي فيه أن الجمعية العامة تعترف للشعب الفلسطيني، بتساويه في الحقوق وبحق تقرير مصيره بنفسه وفقاً لميثاق الأمم المتحدة.

7- قرار الجمعية العامة رقم (3236/ د– 29)، الصادر في 22 تشرين ثانٍ (نوفمبر) 1974، والذي حاز على 87 صوتاً مقابل 8 أصوات وامتناع 37 عن التصويت. والذي يُعد أهم قرارات الأمم المتحدة، التي تؤكّد على الحقوق الأساسية وغير القابلة للتصرّف للشعب الفلسطيني؛ حيث جاء فيه إن الجمعية تؤكّد من جديد حقوق الشعب الفلسطيني في فلسطين غير القابلة للتصرف وخاصةً:

- الحق في تقرير مصيره دون تدخل أجنبي.
- الحق في الاستقلال والسيادة الوطنية([1]).

8- قرار الجمعية العامة رقم (3237/ د – 29)، الصادر في 22 تشرين ثانٍ (نوفمبر) 1974 أيضاً، ومنح هذا القرار منظمة التحرير الفلسطينية، مركز المراقب في الجمعية العامة وفي المؤتمرات الدولية الأخرى، التي تُعقد تحت رعاية الأمم المتحدة.

9- أصدرت الجمعية العامة قرارها رقم (3376/ د – 30)، والذي قررت فيه إنشاء اللجنة المعنية لممارسة الشعب الفلسطيني لحقوقه غير القابلة للتصرّف. وأسندت إليها ولاية إعداد توصيات ببرنامج تنفيذ، يكون القصد منه تمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة حقوقه غير القابلة للتصرّف بما في ذلك:

- حق تقرير المصير دون تدخل أجنبي.
- الحق في الاستقلال القومي والسيادة القومية.
- الحق في العودة إلى ديارهم وممتلكاتهم التي رحلوا عنها أو اقتلعوا منها.

ولم يقف الأمر عند هذا الحد، فقد أدّت أحداث الانتفاضة الفلسطينية الأولى في عام 1987، وإعلان المجلس الوطني الفلسطيني قيام دولة فلسطين في 15 تشرين ثانٍ (نوفمبر) 1988؛ إلى أن تقوم الجمعية العامة للأمم المتحدة بإصدار قرارها رقم 176/43 و 177/43، الصادرين في

[1]- الأمم المتحدة، **حق الشعب الفلسطيني**، ص32-34.

15 كانون أول (ديسمبر) 1988، والذي رحبّت في الأول بنتائج الدورة الاستثنائية التاسعة عشرة للمجلس الوطني الفلسطيني، والدعوة إلى عقد المؤتمر الدولي للسلام في الشرق الأوسط. أما في قرارها الثاني رقم 177/43 فأعلنت فيه اعترافها بإعلان دولة فلسطين. وتؤكّد الحاجة إلى تمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة سيادته على أراضيه المحتلة عام 1967.

هذا وتقرر أن يُستعمل اسم فلسطين اعتباراً من 15 كانون أول (ديسمبر) 1988، بدلاً من تسمية منظمة التحرير الفلسطينية، دون المساس بمركز المراقب لمنظمة التحرير.

وإلى جانب ذلك فثمة مجموعة قرارات أصدرها مجلس الأمن([1])، منها: (1988/607) والذي أكّد فيه من جديد؛ أن اتفاقية جنيف الرابعة الخاصة بحماية المدنيين في وقت الحرب، تنطبق على الأراضي الفلسطينية التي تحتلها إسرائيل منذ العام 1967 بما فيها القدس. والقرار رقم (1988/608) الذي طلب من إسرائيل إلغاء أمر إبعاد المدنيين الفلسطينيين، وكفالة العودة الآمنة الفورية لمن تمَّ إبعادهم. بالإضافة إلى قراري (242) و (338) الشهيران، اللذان يطالبان إسرائيل بالانسحاب إلى حدود ما قبل 5 حزيران (يونيه) 1967.

ولعلَّ من أبرز التطورات المهمة في هذا الصدد، القرار الذي أصدرته الجمعية العامة في 9 تموز (يوليه) 1998، والذي يرفع صفة مراقب لوفد فلسطين في الأمم المتحدة إلى مكانة أقل من دولة. وبموجب هذا القرار يمارس وفد فلسطين كل الصلاحيات التي تمارسها الدول الأعضاء باستثناء التصويت.

وحاصل القول فإن قرارات الأمم المتحدة فيما يتعلق بالقضية الفلسطينية، بدءاً من قرار التقسيم رقم (181) لعام 1947، تشكّل سنداً قانونياً مهماً لحق الشعب الفلسطيني في تقرير مصيره وإنشاء دولته. أضف إلى ذلك فإن الجمعية العامة هي التي أوجدت إسرائيل؛ ولذلك فإن إسرائيل تتقيّد بهذه القرارات ما دامت تستند في شرعية وجودها إلى هذه القرارات.

---

[1]- فيما يخص علاقة مجلس الأمن وقضية فلسطين. انظر:

Istvan S. Pogany, Security Council and the Arab Israeli conflict, England, Gower publishing Co., 1984.

وهكذا تبيّن لنا من كل ما تقدّم؛ أن الشعب الفلسطيني يرتكز في مطالبته لحقوقه المشروعة، على أساس وسند قانوني قوي يتمثّل في قرارات الأمم المتحدة المتعددة. وإذا كان لهذا التعدد من دلالة فهو مزيد من التأكيد على حق الشعب الفلسطيني في ممارسة حقه في تقرير مصيره، وهو ما يعني في النهاية حقه في إنشاء دولته المستقلة.

وفي مقابل هذه الأسانيد القانونية التي تستند عليها حقوق الشعب الفلسطيني، تلجأ إسرائيل إلى ذريعة الأمر الواقع، من خلال تغيير معالم الأرض بإنشاء المستوطنات؛ وتريد بذلك أن تضفي على الواقع مشروعية معينة. وهذا يتعارض مع مبادئ القانون الدولي، فالشعب الفلسطيني لم يُسلم في أي وقت بهذا الأمر الواقع، بل قاومه بكل الأساليب.

والحجة الثانية التي تتذرّع بها إسرائيل حجة المحافظة على الأمن، وهذه حجة يمكن دحضها بالالتزامات التي تفرضها قرارات الأمم المتحدة. وعموماً فإن كلمة الأمن كلمة فضفاضة وواسعة ومرنة، ولا يمكن تحقيقها من خلال فرض سياسة الأمر الواقع، بل من خلال الاعتراف بحقوق الشعب الفلسطيني وفي مقدمتها حقه في إقامة دولته. وهنا يكون الالتزام متبادلاً في تحقيق أمن المنطقة.

نتائج الدراسة

وفي خاتمة هذه الدراسة نخلُص إلى القول من كل ما تمَّ عرضه؛ بأن قضية فلسطين تُعتبر قضية حقوق لصيقة بالشعب الفلسطيني، الذي سُلبت منه هذه الحقوق، وحيل دون ممارسته لها طوال الفترات التاريخية الممتدة لهذه القضية.

ونظراً للطبيعة المركبة للقضية وتعدد مستوياتها، وتداخل متغيّراتها؛ فإن تسوية هذه القضية تسوية حقوقية يرتبط ارتباطاً وثيقاً بالتطورات الإقليمية والدولية. إلاَّ أن العامل الفلسطيني وجوهرة حقوقه المشروعة، هو العامل الرئيسي والمتغيّر الذي لا يمكن تجاوزه في تحقيق أية تسوية سياسية مستقبلية في المنطقة.

ويتبيّن لنا رغم قوة الأسانيد القانونية والروابط التاريخية والروحية، التي تستند عليها مطالبة الشعب الفلسطيني بحقوقه القومية، كما أقرتها القرارات والمواثيق الدولية؛ فإن عامل توازنات القوى الإقليمية والدولية ، قد لعبت دوراً سلبياً في تنفيذ هذه القرارات الدولية.

كما يتضح لنا أن كثرة القرارات الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة بخصوص القضية الفلسطينية، تُضفي بما لا يدع مجالاً للشك في مشروعية الحقوق الوطنية للشعب الفلسطيني. وذلك في سبيل نيل حقوقه في الاستقلال وتقرير مصيره في دولة مستقلة، أسوةً

بإسرائيل التي نالت شرعيتها الدولية من خلال قرار الجمعية العامة رقم (181)، والذي نصَّ على تقسيم فلسطين إلى دولتين: إحداهما عربية والأخرى يهودية.

ويتبيّن لنا أنه في مقابل الأسانيد القانونية التي تستند عليها حقوق الشعب الفلسطيني، فإن إسرائيل تلجأ إلى ذريعة الأمر الواقع، وذلك بتغيير معالم الأرض بإنشاء المستوطنات؛ لتضفي على الواقع مشروعية معينة. مع معارضة الشعب الفلسطيني المطلقة بهذا الأمر الواقع؛ بل إنه قاومه بكل الأساليب. كما أن تذرّع بها إسرائيل بحجة المحافظة على الأمن، يمكن دحضه بالالتزامات التي تفرضها قرارات الأمم المتحدة.

مراجع الدراسة

أولاً– العهد القديم:

(1) سفر التكوين.

ثانياً– المراجع العربية:

(1) إبراهيم، موسى مطلق، **وعد التوراة من أبرام إلى هرتزل**، ط1، بيروت، منريح للطباعة والنشر والتوزيع، 1994.

(2) بابا رجي، رمضان وآخرون: **حق العودة للشعب الفلسطيني ومبادئ تطبيقه**، بيروت، مؤسسة الدراسات الفلسطينية، 1996.

(3) حافظ، محمد شوقي عبد العال، **الدولة الفلسطينية: دراسة سياسية وقانونية في ضوء أحكام القانون الدولي**، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1993.

(4) حكيم، سامي، **القدس**، ط1، القاهرة، مكتبة الأنجلو المصرية، 1970.

(5) خلة، كامل محمود (الدكتور)، **فلسطين والانتداب البريطاني** 1922-1939، ط2، طرابلس، المنشأة العامة للنشر والتوزيع والإعلان، 1982.

(6) سرحان، عبد العزيز، **مقدمة دراسة الدولة الفلسطينية**، القاهرة، دار النهضة العربية، 1989.

(7) السقاف، إكبار، **الأمل وعقيدة الأرض الموعودة**، القاهرة، مكتبة مدبولي، 1998.

(8) سوسة، أحمد (الدكتور)، **العرب واليهود في التاريخ. حقائق تاريخية تظهرها المكتشفات الأثرية**، ط2، دمشق، سلسلة الكتب الحديثة، العربي للإعلان والنشر والطباعة، 1973.

(9) شلبي، أحمد (الدكتور)، **اليهود واليهودية**، القاهرة، مكتبة النهضة المصرية، 1977.

(10) طرابين، أحمد، **فلسطين في عهد الانتداب البريطاني**، الموسوعة الفلسطينية، القسم 2، ج2، ط1، بيروت 1990.

(11) طعيمة، صابر (الدكتور)، **التاريخ اليهودي العام**، بيروت، دار الجليل، 1975.
(12) طنطاوي، محمد سيد (الدكتور)، **بنو إسرائيل في القرآن والسنة**، القاهرة، دار الشروق، 1997.
(13) العامري، محمد أديب، **عروبة فلسطين في التاريخ**، صيدا – بيروت، المكتبة العصرية، 1972.
(14) عبد العزيز، مصطفى (الدكتور)، **التصويت والقوى السياسية في الجمعية العامة للأمم المتحدة**، سلسلة دراسات فلسطين، رقم (25)، بيروت، مركز الأبحاث بمنظمة التحرير الفلسطينية، 1968.
(15) علي، محمد إسماعيل(الدكتور)، **مدى مشروعية أسانيد السيادة الإسرائيلية في فلسطين: دراسة في إطار القانون العام**، القاهرة، عالم الكتب، 1975.
(16) الكيالي، عبد الوهاب (الدكتور)، **تاريخ فلسطين الحديث**، ط10، بيروت، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1990.
(17) مؤسسة الدراسات الفلسطينية، **فلسطين: تاريخها وقضيتها**، نابلس، منشورات جامعة القدس المفتوحة، المكتبة الجامعية، د.ت.
(18) أبو نحل، أسامة، مخيمر،عصام (الدكتور)، **تاريخ فلسطين القديم: بين روايات العهد القديم والدراسات الحديثة**، ط1، غزة، مكتبة القدس، 2008.
(19) هيكل، محمد حسنين، **المفاوضات السرية بين العرب وإسرائيل**، الكتاب الأول: الأسطورة والإمبراطورية والدولة اليهودية، القاهرة، دار الشروق، 1996.

ثالثاً– المراجع المترجمة:

(1) جارودي، رجاء، **الأساطير المؤسسة للسياسة الإسرائيلية**. ترجمة: حافظ الجمالي وصبّاح الجهيّم، ط2، بيروت، دار عطية للطباعة والنشر والتوزيع، 1996.
(2) عبوشي، واصف، **فلسطين قبل الضياع، قراءة جديدة في المصادر البريطانية**، ترجمة: علي الجرباوي، لندن، رياض الريس للكتب والنشر، 1985.

رابعاً – الدوريات:

(1) الخالدي، وليد (الدكتور)، "**عودة إلى قرار التقسيم** 1947"، مجلة الدراسات الفلسطينية، العدد 33، شتاء 1998.

(2) الغنيمي، محمد طلعت (الدكتور)، "**الحقوق القومية لشعب فلسطين**"، مجلة السياسة الدولية، القاهرة، العدد 25، يوليه 1971.

(3) أبو نحل، أسامة (الدكتور)، "**يهودية دولة إسرائيل: جذور المصطلح وتأثيره على القضية الفلسطينية**"، بحث مقبول للنشر في مجلة جامعة القدس المفتوحة للأبحاث، العدد 23.

خامساً – المراجع الأجنبية:

(1) Bentwich (N.), **The Mandates System**, London 1951.
(2) Fromkin (David), **A peace to End All peace; Creating the Modern Middle East, 1914-1922**, London, 1991.
(3) General Assembly, Sec. 2, 1947.
(4) Gilmour (David), **Dispossessed, The Ordeal of the Palestinians**, London, Sphere Books Ltd., 1980,
(5) Gresh (Alain), **The PLO: Towards an Independent state**, London, Zed Books Ltd., 1985.
(6) Huneidi (Sahar), **A Broken Trust: Herbert Samuel, Zionism and the Palestine 1920-1925**, L.B Tauris Publishers, London-New York.
(7) Quandt (William B.), Fuad Jaber, and Mosely Lesch, **The Politics of Palestinian nationalism**, California, University city of California press, 1973.
(8) Pogany (Istvan S.), Security Council and the Arab Israeli conflict, England, Gower publishing Co., 1984.
(9) Wasserstein (Bernard), **The British in Palestine; the Mandatory Government and the Arab-Jewish Conflict, 1917-1929**, Oxford, 1991.